

المؤمنين المشاوره ولا يذرعون المشركين فساروا بها بالبين المهله وتشديد
المرء ثم دعاني فقال ان عليا قد دعوتك له فما فتناجاه حقا بهار
الليل بنسكين الوحده وتشديد الرأ انتصف وفي رواية سعيد بن عامر
المذكورة تجعل بناجيه حتى ترتفع اصواتهم احيانا فلا يخفى على شي
ما يقولون وتخفيان احيانا ثم قام علي هو ابن ابي طالب من عنده
وهو اى علي على طبع ان بوليه وقد كان عبد الرحمن بن عيسى بن علي شيا
من المخالفة الموحبه للمفتنة وقال ابن هبيرة اظنه اشار الى الرعاية
التي كانت في علي وخواها ولا يجوز ان يحمل علي ان عبد الرحمن كان من علي
نفسه ثم قال ادع علي عمن قد دعوتك تجا فتناجاه حتى فرق بينهما
المودن بالصبح فلما صلى الناس الصبح ولا يذرعون الناس الصبح
واجتمع اولئك الرهط الذين عندهم عمر المشورة عند المنبر
في المسجد النبوي فارسل عبد الرحمن الى من كان حاضرا من
المهاجرين والانصار وارسل الى امرالاجناد بعويه
امير الشام وعمر بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبه امير
الكوثر وابو موسى الاسدي امير اليمامة وعمر بن العاص امير مصر
يلجج اهل الحبل والعقد وكانوا واقفا على كفة الحجرة قد حوامكة
نحو اسع عمر ورافقه الى المدينة فلما اجتمعوا شهد عبد الرحمن
وفي رواية عبد الرحمن بن طهمان جلس عبد الرحمن على المنبر ثم
قال اما بعد يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلما
بعدون بعثين اي لا يعملون له مساويا بل يبرحون في علي غيره
فلا تجعل علي نفسك من اختيارى لعين سبيل اطلما فاذ اليه
بوافق الجماعة فقال عبد الرحمن مخاطبا العثم ان يا ايها علي شانه
انه ورسوله ولا يذرعونك كما هي سنة رسوله وخليفتين

اي بكر

اي بكر وعمر من بعده فقال عمن نعم فبايعه عبد الرحمن وبايعه
الناس المهاجرون ولا يذرعون ولا يذرعون بواو العطف وهو من
عطف الخاص على العام والانصار وامر الاجناد المذكورون والمسلمون
وفي الحديث ان الجماعة لو توفق بديانتهم اذ عقدوا وعقدت الخلافة
لنخص بعد المشاورة والاجتهاد لم يكن غيرهم ان يحمل ذلك لنا العقد
اذ لو كانا لعقد لا يصح الا باجماع الجميع لكان لا معنى لتخصيص
هو الستة فلما لم يعترض منهم معترض بل رضوا دل ذلك على صحته
وفدان من اسندت اليه ذلك ان يبذل وسعه في الاختيار في يجمع
اهله ووليهما لهما ما ما موفيه حتى يكمله باب
من بايع مرتين في حاله واحدة للتأكيد به قال حدثنا ابو عامر
الضحاك بن مخلد النبيل عن يزيد بن عبيد نعم العين مولى سلمة
عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال بايعنا لسكون العين
النبى صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان تحت الشجرة التي
بالمدية فقال عليه الصلاة والسلام لي يا سلمة الا بالتحصيف
تبايعت قلت يا رسول الله قد بايعت في الرضوان الاول بفتح الهمزة
وتشديد الواو قال عليه الصلاة والسلام وفي الثاني اي وفي الرضوان
الثاني تبايع ايضا ولا يذرعون الكسبي في الاولى اي في الساعة
او الثانية فالنبي الثانية واراد كذا قال الداودى انه يوكد بيعة
سلمة لعنه سبحانه وعقابه في الاسلام وشهرته بالثبات لذلك
امره بتكبيرها بيعة ليكون له في ذلك فضيلة وتقدم في باب البيعة في
الحديث من كتاب الجهاد من رواية المكي بن ابراهيم عن يزيد بن ابي
عبيد عن سلمة الحديث باثم من قصة السياق وفد بايعت النبي صلى الله
عليه وسلم ثم عدلت الى طل شجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع

اي بكر